[251] ومن شر حر النار (1). 5 - وفي مجموعة ورام: كان النبي (صلى ا عليه وآله) إذا حزنه أمر استعان بالصوم والصلاة (2) 6 - الشهيد الثاني في مسكن الفؤاد: عنه (صلى ا عليه وآله) أنه كان إذا اصيب بمصيبة قام فتوضأ وصلى ركعتين وقال: اللهم قد فعلت ما أمرتنا فأنجز لنا ما وعدتنا (3). 7 - وفي الكافي: عن علاء بن كامل قال: كنت جالسا عند أبي عبد ا (عليه السلام) فصرخت صارخة من الدار، فقام أبو عبد ا (عليه السلام) ثم جلس فاسترجع وعاد في حديثه حتى فرغ منه، ثم قال: إنا لنحب أن نعافى في أنفسنا وأولادنا وأموالنا، فإذا وقع القضاء ليس لنا أن نحب ما لم يحب ا لنا (4). روى الكليني هذا المعنى في حديثين آخرين، وروى الشيخ الصدوق أيضا في الفقيه واكمال الدين (5). 8 - وفي الكافي: عن علي بن إبراهيم عن أبيه رفعه قال: السنة في الحنوط ثلاثة عشر درهما وثلث أكثره. وقال: إن جبرئيل نزل على رسول ا (صلى ا عليه وآله) بحنوط وكان وزنه أربعين درهما، فقسمها رسول ا (صلى ا عليه وآله) ثلاثة أجزاء، جزء له، وجزء لعلي (عليه السلام)، وجزء لفاطمة (عليها السلام) (6). وروى هذا المعنى الشيخ الطوسي في التهذيب، والصدوق في العلل والفقيه، وفقه الرضا، والهداية (7). 9 - وفيه: بإسناده عن زرارة ومحمد بن مسلم قال: قلنا لأبي جعفر (عليه السلام): العمامة للميت من الكفن ؟ قال: لا إنما الكفن المفروض ثلاثة أثواب وثوب تام

---

(1) مكارم الأخلاق: 401. (2) مجموعة ورام: 255. (3) مسكن الفؤاد: 56. (4) الكافي 3: 226. (5) الكافي 3: 225 و 226، والفقيه 1: 187، وكمال الدين وتمام النعمة 1: 73. (6) الكافي 3: 151. (7) تهذيب الأحكام 1: 290، وعلل الشرائع: 302، وفقه الإمام الرضا (عليه السلام): 168، والفقيه 1: 149.